

الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين

قرار رقم (٧٧٧) لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ١٦/٨/٢٠١٧

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٧/٨/١٠ .

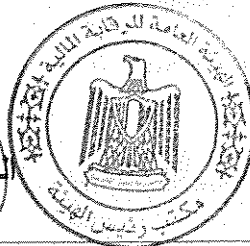
"قرار"

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين
كوسيط تأمين ضمن الجهاز الانتاجى بالشركات التالية ووسيط تأمين حر وفقا لاحكام المادتين (٧٣) ،
(٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١، وينفس ارقام قيدهم السابقه وذلك لمدة ثلاث سنوات
إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	محمد عبد الستار عفيفي خميس	٣٧٠٠	حر
٢.	هويدا رضا محمد محمود فهمي	٦٧٠٥	مصر للتأمين
٣.	محمود محمد على عرفات	١٠٠٨١	مصر / حياة
٤.	عبد الشافي عبد البديع مصطفى شحاته	٢٢٢٣٠	حر
٥.	منال فؤاد لبيب محفوظ	٢٥٣٠٤	بيت التأمين المصرى السعودى
٦.	دينا عبد الستار محمد عثمان	٢٩٧٣١	قناة السويس / حياة
٧.	رفيق ظريف شحاته بطرس	٢٩٩٤٥	متلايف / حياة
٨.	شيماء عبد الوهاب عبد الجليل نور	٢٩٩٦٤	تشب / حياة
٩.	كريمه عثمان عبد العزيز محمد	٣٠٠٠٤	مصر / حياة

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة بالانابة
مستشار / رضا عبد المعطى



محمد ربيع